

الأمر التنفيذي بتوسيع خدمات الرعاية الصحية عن بعد
وحماية مقدمي الرعاية الصحية في إطار مواجهة فيروس كورونا المستجد COVID-19 (الأمر
التنفيذي رقم 7 بشأن فيروس كورونا المستجد (COVID-19 EXECUTIVE ORDER NO).
(7)).

حيث إنه في أواخر عام 2019، ظهر مرض فيروس كورونا الجديد 2019 (COVID-19) ونفسي بشكل كبير،

وحيث إن فيروس كورونا 19 هو مرض تنفسي حاد جديد يمكن أن ينتشر بين الناس بالانتقال من خلال الجهاز التنفسي ويظهر بأعراض مشابهة لأعراض الإنفلونزا،

وحيث إن فئات معينة من السكان معرضون بشكل كبير لخطر الإصابة بأمراض أكثر خطورة نتيجة لفيروس كورونا 19، منهم كبار السن والأشخاص الذين يعانون من حالات طبية مزمنة خطيرة مثل أمراض القلب أو السكري أو أمراض الرئة أو غيرها من الأمراض النفسية أو الجسدية،

وحيث إنه على الرغم من الجهود المبذولة لاحتواء فيروس كورونا 19، أعلنت منظمة الصحة العالمية ومراكز السيطرة على الأمراض (CDC) أنه من المتوقع أن ينتشر،

وحيث إنه في المجتمعات التي تحتوي على حالات فيروس كورونا 19 مؤكدة، توصي مراكز السيطرة على الأمراض (CDC) حاليًا بتدابير تخفيفية، بما في ذلك المسافة الاجتماعية والبقاء في المنزل في حالة المرض أو عندما يكون أحد أفراد الأسرة مريضًا بأعراض أمراض التنفس أو عند تلقي تعليمات بذلك من مسؤولي الصحة العامة أو مقدم الرعاية الصحية والابتعاد عن الآخرين المرضى،

وحيث أن المسافة الاجتماعية التي تتمثل في الحفاظ على مسافة لا تقل عن ست أقدام بين الناس هي الاستراتيجية الأساسية للحد من انتشار فيروس كورونا 19 في مجتمعاتنا،

وحيث إن مراكز السيطرة على الأمراض والوقاية منها (CDC) وإذ تحيط علمًا بضرورة تقليل زيارات الرعاية الصحية غير الضرورية ومنع انتقال الفيروسات التنفسية في المنشآت الصحية، فهي توصي حاليًا بقيام مقدمي الرعاية الصحية بزيادة استخدام أنظمة الرعاية الصحية عن بعد سواء الرسمية أو غيرها لفحص ورعاية المرضى لتقليل عدد الأشخاص الطالبيين للرعاية في المنشآت الصحية،

وحيث إن مراكز السيطرة على الأمراض (CDC) توصي حاليًا بقيام البرامج الصحية وأنظمة الرعاية الصحية وشركات التأمين وغيرها من الممولين بمراسلة المستفيدين لتعزيز توفير تغطية الرعاية الصحية عن بعد أو التطبيب عن بعد أو خدمات خطوط الاستشارات التمرضية،

وحيث إنه وفي إطار مواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد 19 الذي يشكل أيضًا طوارئ صحية عامة عالمية، يجوز لمقدمي تغطية الرعاية الصحية بمقتضى قانون سرية العلاج النفسي وإعاقات النمو (*Illinois Mental Health and Developmental Disabilities Confidentiality Act, 740 ILCS*) التواصل مع المرضى وتقديم الرعاية عن بعد عبر تقنيات التواصل عن بعد، وقد لا تتقيد بعض هذه التقنيات وطريقة استخدامها من قبل مقدمي الرعاية الصحية أو جهات التغطية الصحية تقييدًا كاملًا بالمتطلبات الواجبة،

وحيث إن وزارة الصحة والخدمات البشرية الأمريكية - مكتب الحقوق المدنية قد أصدر إشعار الصلاحية التقديرية للإنفاذ لاتصالات الرعاية الصحية عن بعد لمواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد 19 والذي يوسع مؤقتًا منتجات التواصل السمعي أو المرئي المباشر غير العام الذي يمكن استخدامه في خدمات الرعاية الصحية عن بعد دون الخضوع لإجراءات الإنفاذ بموجب القانون الفيدرالي لقابلية التأمين الصحي للنقل والمساءلة (*Health Insurance Portability and Accountability Act of 1996*)،

وحيث إن توفر الاختبارات الحالية قد كشف عن انتشار أكبر للحالات المؤكدة في جميع أنحاء ولاية إلينوي، ومن المتوقع أن تثبت قدرة الاختبار المتزايدة أن فيروس كورونا 19 ينتشر في المناطق المحلية في أرجاء ولاية إلينوي التي لم يكشف فيها حاليًا عن حالات مؤكدة،

وحيث إن الانتشار المتزايد لفيروس كورونا 19 والخطر الذي يشكله الفيروس على الصحة العامة يتطلب زيادة قوة العمل في الرعاية الصحية لضمان كفاية الممارسين الطبيين للمساعدة في دعم الرعاية الصحية في مواجهة وباء فيروس كورونا 19 في إلينوي،

وحيث إنني أعلنت أنا، جيه بي بريتر حاكم ولاية إلينوي، في 9 مارس 2020 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق كارثة ("إعلان الحاكم للكارثة (*Gubernatorial Disaster Proclamation*)،

وحيث صنفت منظمة الصحة العالمية في 11 مارس 2020 فيروس كورونا COVID-19 على أنه وباء،

وحيث إنه من الضروري والملائم أن تتخذ ولاية إلينوي على الفور التدابير اللازمة لتعزيز وتأمين سلامة وحماية السكان المدنيين من تفشي فيروس كورونا المستجد 19 ومنها تدابير ضمان تقديم وتغطية خدمات الرعاية الصحية بينما يكون مقدمي الرعاية الصحية خاضعين للحجر الصحي،

بناء عليه، وبموجب السلطات المخولة لي بصفتي حاكم ولاية إلينوي، وبموجب قانون هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي (*Sections 7(1), 7(8), and 7(12) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS*) 3305، أمرت بما يلي:

المادة الأولى. تعرّف "خدمات الرعاية الصحية عن بعد" بحيث تشمل تقديم الرعاية الصحية والطب النفسي والعلاج النفسي وعلاج الإدمان وما يرتبط بها من خدمات للمريض بغض النظر عن موقعه عبر وسائل إلكترونية أو هاتفية مثل الهاتف (الأرضي أو الجوال) وتكنولوجيا الفيديو شائعة الاستخدام على الهواتف الذكية والأجهزة الأخرى مثل FaceTime أو دردشة الفيديو على Facebook Messenger أو فيديو Google Hangouts أو Skype والاجتماعات عن بعد إضافة إلى أي وسيلة تدرج تحت معنى "خدمات الرعاية الصحية عن بعد" بموجب المادة 22.z356 من قانون التأمين الصحي (*Section 356z.22 of the Illinois Insurance Code, 215 ILCS*). تحمل عبارات "تغطية التأمين الصحي" و"جهة إصدار التأمين الصحي" المعاني المعطاة لها في قانون (*Section 5 of the Illinois Health Insurance Portability and Accountability Act, 215 ILCS*).

المادة الثانية. اعتبارًا من 19 مارس، 2020 وطوال مدة إعلان الكارثة، وبهدف حماية الصحة العامة والسماح بالعلاج العاجل للحالات الصحية أثناء وباء كورونا المستجد 19 ولتخفيف آثاره على سكان ولاية إلينوي، نوجه جميع جهات إصدار التأمين الصحي التي تحكمها إدارة التأمين الصحي بتغطية تكاليف جميع خدمات الرعاية الصحية عن بعد المقدمة من شبكة مقدمي الرعاية الصحية لتغطية أي خدمات وعلاجات عيادية أو طبية للمؤمن عليهم والمسجلين والأعضاء بموجب كل بوليصة أو عقد أو شهادة تغطية التأمين الصحي.

يجوز لجهات التأمين وضع شروط ومعايير معقولة لخدمات الرعاية الصحية عن بعد، منها ما يتعلق بالتوثيق والحفظ، وذلك بما يتوافق مع هذا الأمر التنفيذي أو أي نشرة عن الشركات تصدر لاحقاً من إدارة التأمين الصحي بموجب هذا الأمر التنفيذي. لا يجوز أن تكون شروط ومعايير جهات التأمين أكثر تقييداً أو أقل ملاءمة تجاه مقدمي الخدمات أو المؤمن عليهم أو المسجلين أو الأعضاء عن الشروط الواردة في عملية وضع قواعد الطوارئ التي تضطلع بها إدارة الرعاية الصحية وخدمات العائلة في القانون الإداري لإلينوي (Ill. Adm. Code 140.403(e) 89). تبليغ جهات إصدار التأمين مقدمي الخدمات بأي تعليمات ضرورية لتسهيل فواتير خدمات الرعاية الصحية عن بعد.

المادة الثالثة. لضمان سرعة وكفاءة الرعاية الصحية المقدمة للجمهور تلتزم جهات إصدار التأمين الصحي بعدم فرض شروط مراجعة الاستفادة من خدمات الرعاية الصحية عن بعد والتي قد تكون غير ضرورية أو متكررة أو لا داعي لها وعدم فرض أي قيود على العلاج تكون أكثر صرامة من الشروط المطبقة على نفس خدمة الرعاية الصحية المقدمة شخصياً. بالنسبة لخدمات الرعاية الصحية عن بعد المقدمة بواسطة أي مؤسسة من شبكة مقدمي الرعاية الصحية والتي تتعلق بفيروس كورونا 19، تلتزم جهات إصدار التأمين الصحي بعدم فرض أي شروط تفويض مسبقة.

المادة الرابعة. تلتزم جهات إصدار التأمين الصحي بعدم فرض أي ترتيبات لتقاسم التكاليف (المبالغ الثابتة المشتركة أو المبالغ المقطعة أو تقاسم التأمين) لخدمات الرعاية الصحية عن بعد المقدمة بواسطة شبكة مقدمي الرعاية الصحية. ولكن وفقاً للمعايير والتعريفات الواردة في قانون الولايات المتحدة (26 U.S.C. 223)، إذا لم يستطع أحد المسجلين في "برنامج صحي ذي مبالغ مقطعة عالية" الوفاء بالمبالغ المقطعة المطبقة بموجب شروط تغطيته التأمينية فلا تشترط أحكام هذه المادة أن يدفع المؤمن رسوماً لخدمات الرعاية عن بعد إلا إذا كانت خدمة الرعاية الصحية المعنية لتلك الرسوم المحددة تعتبر "رعاية وقائية" بموجب خزانة الولايات المتحدة. عرّفت هيئة ضرائب الدخل الفيدرالية مؤخرًا خدمات الاختبار والعلاج وأي تطعيمات أمصال محتملة لفيروس كورونا المستجد 19 على أنها تقع ضمن نطاق "الرعاية الوقائية".

المادة الخامسة. يجوز تقديم خدمات الرعاية الصحية عن بعد بمقتضى أحكام التغطية في هذا الأمر التنفيذي بواسطة الأطباء ومساعدتي الأطباء وأطباء العيون والمرضى المعتمدين للممارسة المتقدمة وأخصائيي العلاج النفسي الإكلينيكي والعلاج النفسي الدوائي وأطباء الأسنان والمعالجين النفسيين والمهنيين والصيدلة وأخصائيي العلاج الطبيعي والأخصائيين الاجتماعيين للمرضى وأخصائيي التخاطب وأخصائيي السمع وأخصائيي أجهزة السمع وغيرهم من مقدمي العلاج النفسي وعلاج الإدمان، طالما كان كل منهم مرخص أو مسجل أو معتمد أو مصرح له بالممارسة في ولاية إلينوي بغض النظر عما إذا كان مقدم الرعاية الصحية في الأصل مسجل أم لا قبل نقشي وباء كورونا 19 في أي شبكة مخصصة للرعاية الصحية عن بعد لبوليصة أو عقد أو شهادة تغطية التأمين الصحي. تطبق الشروط الحالية في قانون التأمين فيما يتعلق بتغطية العلاج بناء على الترخيص، مثل شروط التغطية لعلاج اضطرابات طيف التوحد الواردة في قانون التأمين الصحي في إلينوي (5 Section 356z.14 of the Illinois Insurance Code, 215 ILCS).

المادة السادسة. لا يسري هذا الأمر التنفيذي على "المنافع المستثناة" على النحو المبين في قانون (45 C.F.R. 146.145(b) and 148.220) ولكنه يسري على منافع علاج الأسنان محدودة النطاق أو منافع علاج العيون محدودة النطاق أو منافع الرعاية طويلة المدى أو التغطية المقصورة على الحوادث أو التغطية المقصورة على مرض محدد. يسري هذا الأمر التنفيذي على تغطية التأمين الصحي قصيرة المدى ومحدودة المدة وتغطية التأمين الصحي على الطلاب المؤمن عليهم تأميناً شاملاً والبرامج الصحية للجمعيات المؤمن عليها تأميناً شاملاً باستثناء ما يتعلق بالمنافع المستثناة على النحو المنصوص عليه فيما سبق. تخضع أي بوليصة أو عقد أو شهادة تغطية تأمين صحي لا تفرق بين مقدمي الرعاية من داخل شبكات مقدمي الرعاية ومقدمي الرعاية من خارج الشبكات لهذا الأمر التنفيذي كما لو كان جميع مقدمي الرعاية من داخل الشبكات.

المادة السابعة. يجوز لإدارة التأمين الصحي أن تقدم توجيهات إضافية وتنفذ القواعد بما يتوافق مع أحكام هذا الأمر التنفيذي.

المادة الثامنة. اعتباراً من 19 مارس 2020 وطوال مدة إعلان الكارثة (Governatorial Disaster Proclamation) تعلق نصوص القيود القانونية التالية بمقتضى المادة 5 من قانون سرية العلاج النفسي وإعاقات النمو (Section 5 of 5/110 Illinois' Mental Health and Developmental Disabilities Confidentiality Act, 740 ILCS) وذلك لتقديم الرعاية الصحية عن بعد لمرضى الصحة النفسية وإعاقات النمو في إلينوي:

1. أحكام حظر الإفصاح من حيث التسجيلات والاتصالات بمقتضى المادة (740 ILCS 110/5(a)).
2. أحكام الموافقة الخطية بمقتضى المادة (740 ILCS 110/5(b)).

المادة التاسعة. يجوز لمقدمي الرعاية الصحية المشمولين أو الجهة المشمولة بمقتضى أحكام قانون سرية العلاج النفسي وإعاقات النمو (110 Mental Health and Developmental Disabilities Confidentiality Act, 740 ILCS)

الذي يستخدم تكنولوجيا الاتصال السمعي والمرئي لتقديم الرعاية الصحية عن بعد لمرضى الصحة النفسية وإعاقات النمو استخدام أي من منتجات التواصل السمعي أو المرئي المباشر غير العام وفقاً للمادة الأولى من هذا الأمر التنفيذي طوال مدة إعلان الكارثة. تنطبق هذه الممارسة للصلاحيحة التقديرية على مقدمي الرعاية الصحية عن بعد أو الجهات المشمولة لأي سبب كان بغض النظر عما إذا كانت خدمة الرعاية الصحية عن بعد تعتبر تشخيص وعلاج الحالة الصحية متعلقة بفيروس كورونا المستجد 19. يجب أن يبلغ مقدمو الرعاية والجهات المشمولة المرضى بأن تطبيقات الغير من المحتمل أن تعرضهم لمخاطر على الخصوصية. يجب أن يقوم مقدمو الرعاية بتمكين جميع التشفيرات وأوضاع الخصوصية المتوفرة عند استخدام تلك التطبيقات. يجب عدم استخدام Facebook Live و Twitch و TikTok وما شابهها من تطبيقات التواصل بالفيديو التي تعرض اتصالاً مباشراً عاماً في تقديم الرعاية الصحية عن بعد من قبل مقدمي الرعاية الصحية أو الجهات المشمولة.

المادة العاشرة. تعلق الشروط التالية الواردة في قانون ممارسة الطب (*Medical Practice Act of 1987, 225 ILCS*) (21/60) لاستعادة الترخيص طوال مدة إعلان الكارثة (*Gubernatorial Disaster Proclamation*) للمرخص لهم الذين انتهت تراخيصهم أو كانت غير فعالة لمدة تقل عن ثلاث سنوات: (1) إثبات استيفاء شروط التعليم المستمر لفترة تجديد واحدة، (2) دفع رسوم إعادة الترخيص.

[توقيع]

جيه بي برينزكر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ 19 مارس، 2020
مقدم من سكرتير الولاية في 19 مارس، 2020